



مجلة العلوم السياسية

اسم المقال: العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

اسم الكاتب: م.د. أحمد عبد الكريم عبد الوهاب

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/291>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/02 20:24 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً
شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.





العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

م.د : أحمد عبد الكريم عبد الوهاب

ملخص

تُعد العقلانية والحرية من المقومات الأساسية التي تقوم عليها الحداثة الغربية ، وبالرغم من أن الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر، كان قد أسس منطلقاته الفكرية على ثوابت وأصول فكرية تعد من صميم منظومته الفكرية الإسلامية، إلا أنه في الوقت عينه كانت الكثير من نتاجاته الفكرية تمثل استجابة لتفاعله مع الطروحات الفكرية للحداثة الغربية الواقفة، بعض النظر من كون هذه الاستجابة الفكرية الإسلامية تقف من الحداثة الغربية موقف السلب أو الإيجاب، فقد أختلفت الاستجابة الفكرية الإسلامية في تحديد موقفها من الحداثة الغربية، تبعاً لطبيعة المرحلة التاريخية التي كانت تمر بها الأمة الإسلامية وكذلك تبعاً لطبيعة التحدي الذي طرحته الحضارة الغربية بحقها على الأمم الأخرى والحضارات الأخرى ومنها الحضارة العربية الإسلامية، لذا فأننا نرى أن استجابة الفكر الإسلامي الاصلاحي الحديث تختلف في رؤيته وتوجهاته عن استجابة الفكر الإسلامي الاصولي المعاصر .

Abstract

Rationality and freedom are fundamental elements of Western modernity. Although modern and contemporary Islamic thought has established its intellectual foundations on the fundamentals of intellectual thought that are at the core of its Islamic intellectual system, at the same time many of its intellectual products have been a response In spite of the fact that this Islamic intellectual response stands out from Western modernity as a negation or a positive attitude. The Islamic intellectual response differed in determining its position on Western modernity, depending on the nature of the historical stage that was The Islamic nation, as well as the nature of the challenge posed by Western civilization to other nations and other civilizations, including the Arab Islamic civilization, so we see that the response of modern Islamic thought reform differs in his vision and directions from the response of Islamic fundamentalist contemporary thought.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

المقدمة :

تُعد العقلانية و الحرية من المقومات الأساسية التي تقوم عليها الحداثة الغربية ، و بالرغم من أن الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر، كان قد أسس منطلقاته الفكرية على ثوابت وأصول فكرية تعد من صميم منظومته الفكرية الإسلامية، إلا أنه في الوقت عينه كانت الكثير من نتاجاته الفكرية تمثل استجابة لتفاعله مع الظروفات الفكرية للحداثة الغربية الوافدة، بعض النظر من كون هذه الاستجابة الفكرية الإسلامية تقف من الحداثة الغربية موقف السلب أو الإيجاب، فقد أختلفت الاستجابة الفكرية الإسلامية في تحديد موقفها من الحداثة الغربية، تبعاً لطبيعة المرحلة التاريخية التي كانت تمر بها الأمة الإسلامية وكذلك تبعاً لطبيعة التحدي الذي طرحته الحضارة الغربية بحدثتها على الأمم الأخرى والحضارات الأخرى ومنها الحضارة العربية الإسلامية، لذا فإننا نرى أن استجابة الفكر الإسلامي الاصلاحي الحديث تختلف في رؤيتها وتوجهاتها عن استجابة الفكر الإسلامي الاصولي المعاصر .

وعن طريق هذا البحث نحاول توضيح ما المقصود بمفهوم العقلانية أولاً، و ما المقصود بمفهوم الحرية؟ ثانياً ضمن منظومة الفكر الغربي ، و من ثم ابراز رؤية الفكر الإسلامي الحديث (الاصلاحي) ثالثاً، و الفكر الإسلامي المعاصر (الاصولي) رابعاً لكلا المفهومين .

أهمية البحث :

تكمّن أهمية البحث في أنه يمثل قراءة تحليلية و معرفية للمفهومي العقلانية والحرية، إذ يُعد كلا المفهومين من المقومات الأساسية للفكر الغربي و الحداثة الغربية، كما يحاول البحث تقصي أثر كلا المفهومين على النتاج الفكري الإسلامي الحديث والمعاصر الذي قد يتناقض او ينسجم معهما .



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

فرضية البحث :

يتبنى البحث فرضية مفادها قدرة الفكر الإسلامي على تأصيل و تبيئة مفهومي العقلانية و الحرية ، أي قدرته على المزاوجة بين اصوله و قواعده الفكرية من جهة ، و استجابته للافكار الوافدة من جهة أخرى .

صعوبات البحث :

أبرز الصعوبات التي واجهت البحث تمثل بـ:

- 1 _ التناقضات الكبيرة في أراء و تنظير المفكرين المسلمين ، فنجد رأى او تنظير مفكر إسلامي بموضوع ما ، ثم نجد رأى يناقضه للمفكر نفسه و للموضوع عينه؟! ، و لعل غياب المنهج العلمي الأكاديمي عن المفكرين المسلمين هو علة هذه التناقضات ..
- 2 _ الحرية كمفهوم قد غُيّبت لدى المفكرين المسلمين الاصوليين إلا ما ندر ، و الحرية كمفهوم أخذت بعداً آخر !! و لعل غلبة الجانب العقائدي عند الاصوليين على الجانب المعرفي هو السبب .

مناهج البحث :

لقد اعتمد البحث على مناهج متعددة ومتعددة التي تفيد من وسائل التحليل لمختلف مناهج البحث العلمي ، كالمنهج التاريخي ، والتحليلي ، والمقارن وغيرها حيثما دعت الضرورة لاستخدام وسائل التحليل لهذا المنهج او ذاك ، باعتبار ان موضوع البحث يفرض على الباحث عدم الاعتماد على اداة تحليلية واحدة دون الاخرى.

أولاً : مفهوم العقلانية :

العقل كمفهوم ، يقابله في اللغة الانكليزية لفظ او كلمة "mind"⁽¹⁾، ويعني مقدرة عقلية او ذاكرة او مقدرة عقلية او بصير وكذلك يأتي بالمرادف "reason"⁽²⁾، ويعني تفسير عقلي او رشد او يفكر او يحاول الاقناع بالحججة والمنطق وهو الاقرب للمعنى المفاهيمي الذي نقصده من حيث الدلالة في المعنى.

فالعقلانية ، منحى فلسي يؤكد أن الحقيقة يمكن أن تكتشف بشكل أفضل باستخدام العقل و التحليل الواقعي و ليس بالإيمان و التعاليم الدينية . للعقلانية أوجه شبه مع



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

حركات ثقافية أخرى هي : الإنسانية واللادينية ، وجه الشبه يتجلّى أساساً في محاولة إنشاء إطار للتوجهات الفلسفية والاجتماعية بمعنىٍ عن المعتقدات الدينية والغيبية⁽³⁾ ، والعقلانية جاءت في فترة معينة سميت بعصر العقلانية (Age of Reason) مصطلح يشير إلى القرن السابع عشر في الفلسفة الأوروبية وغالباً ما يُعد عصر العقلانية جزءاً من عصر أكبر الا وهو عصر النهضة ، وواصلت العقلانية نموها في عصر التنوير، وللعقلانية جذورها المستمدّة من عصر فلاسفة الإغريق وعلى رأسهم أرسطو طاليس وسocrates⁽⁴⁾ .

و العقلانية الغربية ترى في الذات مصدر المعرفة، باعتبار أن الوعي يتمثل الوجود ويتصدر الأحكام العقلية حوله، كما ترى عقلانية الحداثة الغربية في الطموح العلمي نموذجاً لها، بوصفها عقلانية تهدف إلى تأكيد سيطرة الإنسان على الطبيعة كما ترى في التقنية رؤية للوجود⁽⁵⁾ ، فعقلانية الحداثة الغربية دعوة شمولية للاكتشاف المجهول بناء على لحظة وعي ناهض وخلق، وخطاب الحداثة الغربية يختصر في الإعلان عن ضرورة أحداث قطعية مع كل ما يمنع العقل من بناء المعرفة الجديدة، سواء كان المنع سلطة كنسية أم ملكية، أم علاقات طقية، أم كان وهو الامر هنا، جهاز المعرفة نفسه الذي يتبنّاه العقل لانتاج الحقائق، فالتحقيق لا يتناول أسلوب الفهم، بل فهم الفهم، أي كيف يفهم العقل نفسه بوصفه الجهاز الاعلى لانتاج المعرفة⁽⁶⁾ .

وفي الوقت عينه ، أصبح المنهج (البرهاني التجريبي) هو المثل الاعلى الجديد لتنقييم المعرفة بحيث يمكن تجاوز كل معلومة ليست بذات اساس واقعي يمكن البرهان عليه تجريبياً أو الاستدلال عليه عقلياً بما يتحقق له شرطي الوضوح والتميز الديكارتيين، فـ(ديكارت)⁽⁷⁾ هو صاحب القطعية الاولى مع فكر القرون الوسطى المتمثل بذلك التراث من المعرف المدرسية المختلطة بالخطاب الديني⁽⁸⁾ .

وفي ذلك ي بين (عمانوئيل كانت) ⁽⁹⁾ في نص فلسي مشهور حول التنوير واهمية استخدام عقل الانسان بالقول "ما الانوار؟ انما خروج الانسان من حالة كونه فاسراً، وتعني هذه الحالة انه عاجز عن استعمال ذهنه دون الاستعانة بالآخرين، وهو المسؤول عنها، لأن



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

سببها ليس في الذهن، بل نقص في أخذ القرار، ونقص في الشجاعة، فكن شجاعاً واستعمل ذهنك: هذا هو رصيد التنوير⁽¹⁰⁾.

اذاً .. لا يمكن فهم قوانين الطبيعة الا بأعمال العقل، ولا يمكن فهم القضايا الاجتماعية ومشكلات الناس الا بالاستدلال، والعقل هنا لفظ عام يشير الى وسائل المعرفة كلها بما في ذلك الحس والتجربة والذوق والوجdan، فعقلانية الفرد والمجتمع هي احدى مقاييس ومقومات فكر الحداثة الغربية .

وللعقل بما حوى من افاق وابعاد واسعة وعطاء ثر وبناء، دور في بناء صرح الفكر الاسلامي، فالعقل هو الارادة الفعالة التي استخدمها العلماء والمفكرون العرب المسلمين في اكتشاف العلوم والمعارف والافكار والمفاهيم الحضارية ، وما عملية الاجتهد او عملية اكتشاف واستنباط الاحكام والمفاهيم والافكار إلا نتاج ممارسة العقل ودوره في الفهم والربط والتحليل والاستنتاج الموصل الى ادراك الشرع.

ويرى برهان غليون إن العقل في الفكر الإسلامي يمثل "الثقة بالمعرفة البشرية المبنية على التجربة واللاحظة، وتأكيد صلاحيتها، الى جانب الوحي، في قيادة العالم، وتنظيمه والتخطيط له، وفي الوقت عينه، وهذا مركز قوتها وميزاتها معاً، تأكيد الحق الدائم في النقد والمراجعة والتبديل"⁽¹¹⁾.

و قد كان للعقل مكانه بارزة ومتقدمة تأريخياً في الفكر الاسلامي، مثلاً في فكر "المعتزلة"⁽¹²⁾ فالعقل عند المعتزلة هو "وكيل الله" عند الانسان جعل اليه ادارة اموره وقيادة نشاطه⁽¹³⁾ ، و "المعتزلة" يقدمون العقل على الادلة الثلاثة الكتاب السنة والاجماع، ويعدون العقل يسبق هؤلاء الثلاثة ويعده الاصل في جميع الادلة وعن طريقه يمكن الاستدلال الى الكتاب والسنة والاجماع⁽³⁾.

والعقل في الفكر الاسلامي، يبرر الوحي ويفسره، ويبقى لصيقاً به الى حد التلازم معه، بوصفه في البداية قوة تبرير لقضايا الوحي، لكنه لا يكفي بوظيفة التبرير والتفسير للوحي، وسرعان ما كان يمارس عقلانيته ويصبح فعالية لا تقتصر على حدود التبرير والتفسير، بل يتجاوز هذه المهمة والوظيفة ليصبح قوة صياغة للوحي، وهذه القوة بالرغم من أنها تعتمد الوحي الا أنها تذهب به حيث تقتضي متطلبات العقل.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

وعليه.. فان تحول العقل، في الفكر الإسلامي من قوة تبرير وتفسير للوحي والشريعة، الى قوة صياغة قد انشاء صراعاً فكريأً كبيراً في الفكر الإسلامي، بين انصار الاتجاه العقلي البرهاني مثلاً في فكر (ابن رشد) و(المعتزلة) وغيرهم، وبين انصار الاتجاه النصي البياني مثلاً في فكر" ابو حامد الغزالي"⁽⁴⁾.

والى يوم ما زالت تبرز معالم الصراع الفكري الذي قام بين الاتجاه العقلي البرهاني وبين الاتجاه النصي والبياني مثلاً في جدلية العقل والنقد.

ثانياً : مفهوم الحرية :

تؤكد الحرية حق الانسان في تقرير شؤونه المدنية دون اكراه او قيد، وتوفير ارضية تعين شرعية السلطة السياسية إلى جانب توفر المناخ المناسب لرفع المحددات عن الممارسات الاقتصادية وتشكل ايضاً منطلقاً للتعبئة الايديولوجية⁽¹⁶⁾، فالحرية وفق المفهوم الغربي (الليبرالية)⁽¹⁷⁾ تؤكد "بان الانسان هو قبل كل شيء كيان متملك لذاته، وهو يتملك في ذاته القواعد المتعلقة بأرذهاره وبهيمنة سلطته على العالم. ان الانسان بصفته هذه يرى سعادته في ذاته، وذلك عن طريق استخدام العالم، اذا ما كان الانسان يخضع للطبيعة ولقوانين الطبيعة، فان ذلك يتم لغرض معرفتها من اجل ان تتوفر امكانية خضوعها له، ليس خضوعاً سلبياً، وانما خضوعاً ايجابياً، وذلك بقدر ما يتحقق مثل هذا الخضوع امكانية استخدامها والسيطرة عليها، وهكذا فان المعرفة والخضوع يصبحان منهجمة خاصة بالاقتدار والهيمنة اي منهجمة خاصة بتوظيد الانسان"⁽¹⁸⁾. ان الدعوة لحرية الانسان، ترافقت مع بروز مفهوم اساسي هو حرية "ال المجتمع المدني "⁽¹⁹⁾ واستقلاله في علاقته الداخلية عن الدولة وعن كل المؤسسات الاخرى كالكنيسة وغيرها⁽²⁰⁾، إذ تقتضي فعالية الممارسة الليبرالية ان لا تكون جميع السلطات مترکزة في سلطة الدولة اي لابد من وجود دوائر من العمل مستقلة استقلالاً ذاتياً عن السلطة العامة للدولة مثل " النقابات، المراكز العلمية والبحثية، الاحزاب، المراكز التجارية" ، ولا تخضع قواعد سلوكها للسلطة السياسية بل تتمفصل بين الشعب و السلطة⁽²¹⁾.

ان هذه الاستقلالية النسبية للمجتمع المدني هي التي تعطي للمجتمع الحر (الليبرالي) ميزته وهي ثنائية "المجتمع - الدولة" ، في حين ينحل المجتمع بأكمله في النظم الاستبدادية

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

داخل كيان الدولة⁽²²⁾. و رغم ان مفهوم الحرية (الليبرالية) ، لم يكن الشغل الشاغل لمفكري اوروبا على الصعيد السياسي بقدر اشغالهم بالحرية (الليبرالية) على الصعيد الاقتصادي، الا ان المكانة الاقتصادية والاجتماعية التي اخذتها الطبقة البرجوازية في اوروبا، مكنتها من تصعيد وتوسيع مطالبها بالحرية (الليبرالية) على الصعيد السياسي متخدًا هذا التصعيد والضغط شكل التحولات الديمقراطيّة في انظمة الحكم الأوروبيّة⁽²³⁾.

نحن اذن ازاء ما يمكن تسميته قطعية معرفية ودلالية مع المنظومة المعرفية التي كانت قائدة في اوروبا الوسيطة، هذه النقلة المهمة التي ادت الى تشكيل المجتمع المدني في الدولة الأوروبيّة الحديثة على اساس جديد هو مفهوم المواطنّة القوميّة الذي اسقط الانتتماءات القديمة من طائفية و مذهبية، وعلى هذا الاساس سوف يتغير مفهوم الاغلبية من طابعه الطائفي والمذهبي، الى طابع ذو ابعاد سياسية وحزبية بشكل صرف، مما افضى الى تبديل مفهوم آخر هو المشروعية، التي اصبحت بين ايدي الناخرين وعن طريق صناديق الاقتراع⁽²⁴⁾. وفي ظل هذه المنهجية، وتحت هذه الاجواء ظهر الى العيان مبدأ سيادة الامة (والذي كان له الغلبة في النظم الغربية)، فكانت النظم النيابية التي قوامها اسناد الوظائف التشريعية الى مجالس منتخبة من قبل الامة⁽²⁵⁾. لقد أفضت الديمقراطيّة الحديثة الى نوع من العلاقة بين الحاكمين والمحكومين مبنية على احترام حقوق الانسان وحقوق المواطن، كحق الحياة، وحق التعبير، وحق انتخاب الحاكمين ومراقبتهم⁽²⁶⁾. وغيرها من الحقوق والحريات التي يكفلها وجود دساتير وضعية مقرة من جانب الشعب.

ان كل هذه المتغيرات التي ادخلتها الليبرالية على الحياة السياسية والفكريّة، ما كان لها ان تكون الا في ظل سيادة مبدأ الليبرالية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

ثالثاً : العقلانية و الحرية في الفكر الاصلاحي :

تولد لدى المفكرون الاسلاميون الاصلاحيون شعور مزدوج تجاه اوروبا، امتزج فيه الكره بالاعجاب، فأوروبا تمثل لهم الاحتلال الغازي وفي الوقت عينه تمثل الحداثة والتطور والعلم، فلم يكن متوقعاً منهم أن يجرؤوا بأنجاه تبني الافكار الحديثة القادمة



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

ويتغربوا، كما أنه لم يعد بأمكانهم، وقد لمسوا منجزات الحداثة الأوروبية ونجاحاتها أن يرفضوها، فكان لزاماً عليهم التمسك بجويتهم الإسلامية الناجزة وممارسة عملية الانتقاء من الحداثة الأوروبية ومحاولة تأصيله ضمن المنظومة الفكرية الإسلامية.

وسنحاول في هذا الجزء من البحث التركيز في رؤية الفكر الإسلامي الاصلاحي الحديث أتجاه مقومات الحداثة الأوروبية المتمثلة بالعقلانية والحرية وأظهار جهد المفكرون الاصلاحيون في تأصيل هذه المقومات ضمن دائرة الفكر الإسلامي الحديث.

أ_ العقلانية في فكر الاصلاحيين :

يرى المفكرون الاصلاحيون إلى الدين الإسلامي بكونه دين العقل، فلا يمكن أن يقون ععارض بينهما، كما لا يمكن أن يتعارض الإسلام والعلم الحديث، لذلك لابد من إعادة قراءة القرآن الكريم بالتعامل مع النص مباشرة من أجل "تفسير مستثير"، يأخذ بالاعتبار تطور علوم العصر، كما ذهب إلى ذلك تفسيراً (جمال الدين الأفغاني)⁽²⁷⁾ و(محمد عبده)⁽²⁸⁾. وفي هذا ترنا العقلانية عند الاصلاحيين إلى فهم الدين فهماً عقلانياً معتمداً في ذلك على جذور العقلانية القديمة في التراث الإسلامي عند المعتزلة كما سبق أن وضمنا .

وقد قسم محمد عبده الإسلام إلى ثابت مطلق هي العبادات والى متحرك هو شق المعاملات الذي من شأن مرونته أن تؤهله في ضوء العقل لاستيعاب المستجدات والتحولات على تراخي الأزمنة، مستفيداً من التقليد المتأخر إليه من ابن تيمية⁽³⁰⁾.

وفي هذا يقول محمد عبده "أن الأصل الأول للإسلام هو المظهر العقلي، فالعقل تبرهن المركبات الثابتة للعبادات التي يستقيم عليها الإيمان، من اثبات وجود الله ووحدانيته إلى صدق النبوة وشهادتها، حتى إذا تم للعقل ذلك كان له أن يقتضي أن ما أنبثق من هذه العبادات وهي وسيلة مما يختص بالمعاملات المتحركة، هو معقول وشامل جميع الشؤون البشرية على مر الزمن، وهو لذلك من المرونة بحيث يستطيع العقل الدارس أن يكتشف ملاءمته لتلك الشؤون واستيعابها لها، ومن هنا كان الإسلام دين الإيمان القائم على العقل، وكان من أجل ذلك دين البشرية الأمثل ماضياً وحاضراً ومستقبلاً"⁽³¹⁾.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

و مع ذلك يذهب محمد عبده الى أن العقل البشري لا يستقل في كل شيء ويحتاج الى عون خارجي، وهو ما يمثل عنده النبوة، ان منزلة النبوة من الاجتماع هي منزلة العقل من الشخص أو منزلة النظر على العمل⁽³²⁾، وهو موقف ازدواجي حيث حفز المسلمين على التقليد ودافع عن العقل.

وفي هذا يخالف محمد عبده فكر الحداثة الغربية الداعي الى تاليه العقل وأستقلاله إذ ينبه الى ضرورة مراعاة النقل من الإفراط الغربي وعدم أغفال خصوصية تجارب الشعوب ومعتقداتهم⁽³³⁾.

ويمكن القول أن ثمة وسطية يطرحها محمد عبده في أفكاره، هذه الوسطية تطرح تسوية فكرية يصالح بها أو يوافقها بين رافدين فكريين الاول يمثل أصول الفكر الإسلامي والآخر يمثل فكر الحداثة الاوروبية الواقفة، أي عملية تمازج، موائمة ما بين العقل والإيمان،

فالأخذ بمبادئ ومقومات الحداثة الاوروبية القائمة على العقل لا تقتضي الابتعاد عن الاسلام وروحه، كما ان الأخذ بمبادئ الشرع المستمدة من الایمان، أي أن اسلامه لا يقتضيه التنازل لاسباب الحداثة⁽³⁴⁾.

ويصوغ (محمد عبده) رؤيته التوفيقية بتحديد أهم العوامل التي يجب الأخذ بها من أجل النهوض بالامة الاسلامية واخذ دورها المتميز الذي أراد الله سبحانه وتعالى أن تكون عليه، ملخصاً تلك العوامل بصورة تحرير العقل من قيود التقليد اولاً، ثم توفير الفهم السليم للإسلام، وذلك أنطلاقاً من حقبة النبي محمد صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، إذ لم يكن الاسلام قد اصابه بعد التعقييد بفعل الشروحات والاجتهادات والكتابات التي وضعها الفقهاء الذين جاءوا من بعد، إذ تمثل هذه العودة الى منبع الاسلام، والتي بظلها يتتوفر الاعتقاد بأن الاسلام الصحيح لا يمكن في المذاهب ورجال الدين، وإنما بالاحرى في القرآن والسنة، أما العامل الاخير فيتمثل بصورة دراسة الحقيقة الدينية دراسة عقلانية⁽³⁵⁾.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

أن طروحات محمد عبده العقلانية تتمثل استجابة لتحدي الحداثة الغربية المهدف منها حماية الإسلام بالاستجابة الابيجابية لهذا التحدي، عن طريق بعث الحيوية في الفكر الإسلامي من دون تعريضه لاي نقد.

إن بعث الحيوية في الفكر الإسلامي كان قد تطلب جانب الاستعارة المعرفية من الغرب، وحتى يكون الفكر الإسلامي منسجماً مع نفسه في هذه الاستعارة قدر الامكان حاول أن يجد للمعرفة الغربية جذور في الفكر الإسلامي، إذ ذهب الى القول أن بأسستعارة هذه المعرفة من جانب أوروبا من المسلمين عندما كانوا في عز هضتهم، وفي هذا يقول محمد عبده "أنا فقط نستعيد ما كنا اعطيه اصلاً"(36).

و ضمن حدود هذه الاستعارة التي لا تخلو في الواقع من النطوي ل تكون منسجمة مع العقيدة الإسلامية تكىءات للفكر الإسلامي الاصلاحي الحديث امكانية الاخذ بالعقلانية. ويمكن القول أن الترعة العقلية التي تميز بها الفكر الإسلامي الاصلاحي لم تكن وليدة الاحتياك بالغرب فقط، ولا بسبب وجود جذور العقلانية الاسلامية في فكر المعترلة كذلك، بل يضاف الى ذلك دافع جديد نحو العقلانية الا وهو ذلك الجدل والخوار الفكري الذي خاضوه المفكرين المسلمين المصلحين مع بعض المفكرين الغربيين ومع بعض رواد الاتجاه الليبرالي العربي التغريبي دفاعاً عن مبادئ الاسلام(37).

وقد تفاوتت الترعة العقلانية لدى المفكرين الاصلاحيين، فلم تكن بمستوى واحد لدى جميع افكارين "فرعاوة الطهطاوي"(38) كان قد أعلن عن ثقته بالعقل وقدرته على التحسين والتقييم فقال "اكرم الله سبحانه وتعالى الانسان وزينة فالعقل الذي يميز به بين الحسن والقبح والضار والنافع والخطأ والصواب، وجعل سبحانه وتعالى الانسان، المنصف بالقريحة الذكية والملائكة القوية، موفقاً لتحصيل العلم واستفادته واستنباطه وأفادته"(39).

ويرى الطهطاوي "أن الانسان بالأدراك يقتدر أن يرتب المقدمات لاستخراج النتائج وأن ينسب الماضي للحال، ويتبصر في عواقب المستقبل، ويتصور اسباب الظواهر الجوية والحوادث السماوية، ويميز الحسن من القبح والضار من النافع"(40).

ولكن بالرغم من هذا الإيمان بالعقل نجد لدى الطهطاوي مجموعة من الآراء التي تعبّر عن محدودية هذا الإيمان، فهو يقول "ليس لنا أن نعتمد على ما يحسنه العقل أو يقبحه إلا إذا جاء الشرع بتحسينه أو تقييده"⁽⁴¹⁾. وهذا موقف طبيعي لطهطاوي فهو بصفته مفكراً مسلماً لا يمكن له أن يخرج ويطلق العنان لاحكام العقل بدون الرجوع الى احكام الشرع فالمهدف عنده وبقية المصلحين الرؤية العقلية للحقيقة الدينية.

غير أن النزعة العقلية سوف تبدو أكثر وضوحاً في كتابات "الافغاني" و"الكواكيي"^(*)، إذ يذهب الافغاني الى ضرورة أحياء الاسلام على أساس عقلاني، وإلى اعادة النظر في الافكار ذات الاسس الدينية من زاوية العقل وروح العصر، مؤكداً أن كل ما في هذا العالم يخضع للعقل البشري المطلق، فتتمسك بمبدأ (الاجتهاد) في تفسير القرآن، لأن الله خلق الانسان عاقلاً واعياً⁽⁴³⁾.

والعقل لدى الافغاني يرى تجسيده الفعلي في العلم، وبقدر ما آمن (الافغاني) بأن قوة اوروبا تكمن في العلم، راح يوضح لعاصرين أن الاسلام يتواافق مع العلم ولم يكن ضده، ووعى المسلمين الى أكتساب المهارات العلمية والتكنولوجية الاوروبية⁽⁴⁴⁾، كوجه من اوجه الالتزام بالعقل، لهذا يبرر موقفه العقلي عن طريق دعوته للامامة الاسلامية للاستفادة من العلوم المختلفة استناداً الى اصول الاسلام، أذ يقول "فالناظر في أصول هذه الديانة ومن يقرأ سورة من كتابها المنزل يحكم حكماً لا ريبة فيه بأن المعتمدين بما لا بد أن يسبقوها جميعاً الى اختراع الالات القاتلة واتقان العلوم العسكرية، والتبحر فيما يلزمها من الفنون كالطبيعة والكميات، وجر الانقال والهندسة وغيرها"⁽⁴⁵⁾.

اما الجانب العقلي عند "الكواكيي" فيبدو عن طريق رؤيته للمجتمع الذي يجب أن يقوم على مبادئ عقلية، اذ ينبغي تنظيم العلاقات بين الناس عن طريق السياسة المبنية على العدالة، فالسياسة هي تدبير الشؤون الاجتماعية بما يتماشى مع العقل⁽⁴⁶⁾.
ويبدو أن العقلانية التي عرفت لدى المفكرين الاسلاميين المصلحين كانت قد اتخذت ابعاداً مختلفة كالدعوة لتبني العلوم الطبيعية والأخذ بفكرة المصلحة وغيرها مما قدم نيتها⁽⁴⁷⁾.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

غير أن النزعة العقلانية عندهم بقيت غير متكاملة او بتعبير آخر بقيت مأزومة، بسبب عدة عوامل اولها كان قد تتمثل بكون ظهورها لم يواكب تقدماً في مباحث العلوم الطبيعية والتجريبية، كما لم يواكب ظهورها صناعة عربية أو إسلامية أو مصرية على وجه الخصوص، لقد أحكت هذه العلوم بالعقل العربي والإسلامي عن طريق مراكز التأثير ومصادره فأستطاعت بعثة العلماء المصاحبين للحملة الفرنسية أن تعرض على العقل العربي الإسلامي والمصري على وجه الخصوص بعض منجزات العلوم الطبيعية، ثم شاهد المبعوثون إلى أوروبا منجزات أخرى، بيد أن هذا كله لم يلقى فرصة التمكين التام له نتيجة لبقاء اثره في حيز محدود نسبياً، اما العامل الثاني، فهو أن العقلانية كانت تصارع مناخاً فكرياً تراكم تخلفه، فالعقل الديني التقليدي كان قد تكلس، بفعل عوامل التخلف المتراكمة على معطيات ثابتة، واصد باب الاجتهاد بشكل نهائى، اما العامل الثالث فهو تخلف البرجوازية العربية والإسلامية والمصرية على وجه الخصوص ونموها متاخرة عدة قرون عن نظيراتها الأوروبية، وكان من نتيجة هذا التخلف اعتماد البرجوازية المصرية في نموها على الفائض الزراعي، فتزوجت صفة التاجر ومالك الأرض والصناعي وتشرب المثقف الليبرالي أيضاً بتراث الفكر الاقطاعي، وهو ما أنتهى إلى الاذدواجية ثم التوفيقية، وادى في النهاية إلى أن النظام الزراعي الاقطاعي القى بضلاله على الفكر المصري لحقبة طويلة، مما جعله بعيداً عن الآلة التي تعد أكبر انجاز عقلي⁽⁴⁸⁾.

ب : الحرية في فكر الاصلاحيين

لم يكن المفكرون الاصلاحيون يجهلون مستويات الحرية ولا معانيها المختلفة، وكانوا يعون ذلك جيداً ووضعوا لها من التصنيفات ما يناسبها، غير أنهم كانوا مدفوعين بقوه الى العناية بالحرية السياسية على وجه التحديد من حيث أنها الحرية الضامنة للحقوق الطبيعية للناس والضامنة لحقوقهم العامة أو في قلبهما حقهم في المشاركة السياسية. وفي هذا يعرف الطهطاوي (الحرية) بالقول "وما يسمونه الحرية ويرغبون فيه هو عين ما يطلق عليه عندنا العدل والانصاف، وذلك لأن معنى الحكم بالحرية هو اقامة التساوي في الاحكام والقوانين بحيث لا يجور الحاكم على أنسان، بل القوانين هي المحكمة والمعتبرة"⁽⁴⁹⁾.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

وبالرغم من أن المفكرين الاصلاحيين يملكون القدرة على العثور في تراثهم الإسلامي على الكثير مما يسهم في تعريف العدل، وتحديد معناه، الامر الذي لا ينطبق على مفهوم الحرية الا أن سيطرة الجانب السياسي على فكرهم ومعاناتهم من الاستبداد كانت قد أخذت مأخذًا كبيراً في رؤيتهم لتعريف الحرية.

لقد كان اعجاب "الطهطاوي" شديداً بالحرية التي يتميز بها الدستور الفرنسي وخاصة مادته الرابعة التي جاء بها "ذات كل واحد منهم يستقل بما، يضمن له حريتها"⁽⁵⁰⁾، لكن الطهطاوي لم يبين أي موقف واضح تجاه الحرية سوى قوله بأنها (نافعة لأهل البلاد والغرباء)⁽⁵¹⁾، ولكنه عبر فيما بعد عن موقف واضح أتجاه الحرية إذ أكد مبدأ حق المواطنين في التمتع بالحرية التامة، إذ عدّ هذا الحق هو أعظم الحقوق في المجتمع الإنساني بقوله "الوطني"، ومعنى ذلك أنه يتمتع بحقوق بلده، واعظم هذه الحقوق الحرية التامة في الجمعية التأسيسية⁽⁵²⁾.

والحرية في نظر "الطهطاوي" يعبر عنها بالقول "هي رخصة العمل المباح، من دون مانع غير مباح، ولا معارض محظور، فحقوق جميع أهالي المملكة المتقدمة ترجع الى الحرية، فتنتصف المملكة بالنسبة للهيئة الاجتماعية بأنها مملكة متاحصلة على حريتها، ويتصف كل فرد من افراد الهيئة بأنه حر، يباح له أن ينتقل من دار الى دار ومن جهة الى جهة، بدون مضايق ولا أكراه مكره، وأن يتصرف كما يشاء في نفسه وو溷ه وشغله، فلا يمنعه من ذلك مانع الا المانع المحدود بالشرع أو السياسة، مما تستدعيه أصول مملكته العادلة، ومن حقوق الحرية الاهلية الا يجبر الانسان على أن ينفي من بلده، أو يعاقب فيها، الا بحكم شرعي أو سياسي مطابق لاصول مملكته، ولا يضيق عليه في النصر في حاله كما يشاء ولا يحجر عليه، الا بأحكام بلده، وان لا يكتم رأيه في شيء بشرط أن لا يخل ما يقوله أو يكتبه بقوانين بلده"⁽⁵³⁾.

ونلاحظ أن حرية الفكر قد أخذت حيزاً عند الطهطاوي في تعداد أوجه الحرية عن طريق مطالبه بحرية التعبير عن الرأي، لكن ضمن حدود الدستور والقوانين الأخرى، فالحرية عند الطهطاوي حرية مكفولة بالقانون تكتسب شرعيتها من النصوص الدستورية وهي غير فوضوية.

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

ويقسم "الطهطاوي" الحرية الى خمسة أقسام، منها الحرية الطبيعية "وهي التي خلقت مع الانسان، وانطبع عليها، فلا طاقة لقوته البشرية على دفعها بدون أن يعد دافعها ظالماً، كالأكل والشرب والمشي مما يشتراك فيه جميع الافراد ولا يستغنون عنه، مما لا ضرر فيه على الانسان نفسه ولا على اخوانه"⁽⁵⁴⁾.

اما النوع الثاني من الحرية هي الحرية السلوكية "التي هي حسن السلوك ومكارم الاخلاق، هي الوصف اللازم لكل فرد من افراد الجمعية، المستنتاج من حكم العقل، بما تقتضيه ذمة الانسان وتطمئن اليه نفسه في سلوكه وفي نفسه وحسن اخلاقه وفي معاملة غيره"⁽⁵⁵⁾.

الثالثة هي الحرية الدينية وهي "حرية العقيدة والرأي والمذهب، بشرط ان لا تخرج عن أصل الدين، مثل حرية المذاهب والمجتهدين في الفروع، وكذلك حرية المذاهب السياسية، واراء ارباب الادارات الملكية في اجراءاتهم وقوانينهم واحكامهم على مقتضى شرائع بلادهم، فإن ملوك الممالك ووزراءهم مرخصون في طرق الاجراءات السياسية بأوجه مختلفة ترجع الى مرجع واحد هو حسن السياسة والعدل"⁽⁵⁶⁾.

والرابعة هي الحرية المدنية "هي حقوق العباد والاهالي الموجودين في مدينة بعضهم على بعض، فكأن الهيئة الاجتماعية المؤلفة من اهالي المملكة تضامنت وتتواءلت على أداء حقوق بعضهم البعض، وان كل فرد من افرادهم ضمن للباقيين أن يساعدهم على فعلهم كل شيء لا يخالف شريعة البلاد، وان لا يعارضوه، وأن ينكروا جميعاً على من يعارضه في اجراء حريته، بشرط أن لا يتعدى حدود الاحكام"⁽⁵⁷⁾.

اما الخامسة فهي الحرية السياسية "أي الدولية (نسبة الى الدولة) هي تأمين الدولة لك كل واحد من أهاليها على املاكه الشرعية المرعية، واجراء حريته الطبيعية بدون أن تتعدى عليه في شيء منها، فبهذا يباح لك كل فرد أن يتصرف فيما يملكه جميع التصرفات الشرعية، فكأن الحكومة بهذا ضمنت للانسان أن يسعد فيها ما دام مجتنباً لاضرار أخوانه"⁽⁵⁸⁾.

ونفهم من كلام "الطهطاوي" عن الحرية السياسية أنها بوصفها الواجبات الملقيات على عاتق الدولة في ضمان حرية الشخص المادية، أي الليبرالية الاقتصادية

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

بمفهومها الأوروبي، ولم ينطوي "الطهطاوي" إلى الحرية السياسية للفرد عن طريق التعبير عن مكانة الفرد ودوره في النظام السياسي.

ويبدو أن الحرية السياسية والمشاركة في الحكم وأختيار الحاكم لم تكن حاضرة في ذهن "الطهطاوي" بالرغم من وجوده في فرنسا، إذ تدخل عدة عوامل تجعل من مسألة حرية اختيار الحاكم والمشاركة في السلطة مرفوضة في فكر "الطهطاوي"، إذ عاش "الطهطاوي" في حقبة الحكم المطلق أيام (محمد علي) ولم يجد أي معارضة لهذا النوع من الحكم طالما كان متسمًا بالشريعة ولم يخرج عنها⁽⁵⁹⁾، كما أنه كمفكر إسلامي ينظر إلى السلطة بروبة تقديسية وفي هذا يقول "أن للملوك في مالكهم حقوقًا تسمى بـ(المزايا)، وعليهم واجبات في حق الرعية، فمن مزايا الملك أنه خليفة الله في أرضه، وأن حسابه على ربه، فليس عليه في فعله مسؤولية لاحد من رعاياه"⁽⁶⁰⁾.

اما بالنسبة لـ "خير الدين التونسي"⁽⁶¹⁾، فالحرية تأخذ عنده معنيين بقوله "أحد هما ما يسمى (الحرية الشخصية) وهي اطلاق تصرف الانسان في ذاته وكسبه، مع امنه على نفسه وعرضه وماليه ومساوته لابناء جنسه لدى الحكم، بحيث أن الانسان لا يخشى خصمه في ذاته ولا في جميع حقوقه، ولا يحكم عليه شيء لا تقتضيه قوانين البلاد، والمعنى الآخر (الحرية السياسية)، وهي تتطلب من الرعايا التدخل في السياسات الملكية، والباحثة فيما هو الاصلح للمملكة".⁽⁶²⁾

ويرى "خير الدين التونسي"، أن الحرية متأصلة في الإسلام وهي غريزة في أهل الإسلام بقوله "أن الأمة الإسلامية بمقتضى ما شهد به المتفقون من رجحان عقول اواسط عامتها على عقول غيرها من الأمم، تقتدر ان تكتسب بما بقي لها من تقدحها الاصلي، وبعاداتها التي لم تزل مأثورة لها من اسلافها، بما يستقيم به حالها، ويتسع به في التمدن مجالها ويكون سيرها في ذلك المجال اسرع من غيرها كائناً من كان، اذا اذكيت حريتها الكامنة بتنظيمات مضبوطة، تسهل لها التدخل في أمور سياسية، وذلك أن الحرية والهمة الإنسانية اللتين هما منشأ كل صنع غريب، غريزتان في أهل الإسلام".⁽⁶³⁾

ويرى "خير الدين التونسي"، ان مشورة أهل الحل والعقد أكثر تطابقاً مع الشريعة الإسلامية من المجالس المنتخبة في أوروبا⁽⁶⁴⁾، فهي الصيغة الأفضل للتنظيمات مضبوطة



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

التي ذكرها، كما أن اعطاء الحرية السياسية بمعنى تطلب الرعايا التدخل في السياسات الملكية، والباحثة فيها جميع الاهالي مظنة لتشتيت الاراء وحصول المرجح، لهذا يرى أن وجود المجالس المنتخبة او بديلها أي أهل الخل والعقد يمثلان معنى الحرية او بديلاً عنها⁵. أما "عبد الرحمن الكواكبي" ، فقد دعى الى تبني قواعد الحكم الغربي الذي يقوم على مبدأ الحرية إذ يقول "اطلقت الام حرة حرية الخطابة والتأليف والمطبوعات مستثنية القذف فقط، ورأى ان تحمل مصراة الفوضى في ذلك خير من التحديد، لانه لا ضامن من الحكم أن يجعلوا شرة من التقيد سلسلة من حديد يخيفون بها عدوهم الطبيعية، أي الحرية"⁽⁶⁶⁾، فالدولة العادلة هي التي يعيش فيها الفرد حرّاً، ويخدم المجتمع بحرية، وتسرّع الحكومة على هذه الحرية، وتكون خاضعة لرقابة الشعب⁽⁶⁷⁾، ويضيف الكواكبي بالقول "أن العافية المفقودة هي الحرية السياسية"⁽⁶⁸⁾، ويتم القول "البلية فقدنا الحرية، وما أدراكنا ما الحرية، هي ما حرمنا معناه حتى نسيناه، وحرم علينا لفظه حتى استوحشناه، وقد عرف الحرية من عرفها بأن يكون الانسان مختاراً في قوله و فعله لا يعرضه مانع ظالم"⁽⁶⁹⁾.

ويمكن القول أن الاستبداد والحكم المطلق هو الدافع للمفكرين المسلمين المصلحين للاهتمام بموضوع الحرية، وليس بناء حكم ديمقراطي وبناء مؤسسات ديمقراطية.

رابعاً : العقلانية والحرية في فكر الاصولي :

شاع في السنوات الاخيرة في الادب السياسي الاسلامي استخدام مصطلح "الظاهرة الاصولية" للدلالة على الدعوة الاصولية التي تدعو للعودة الى الاسلام بصفته نظاماً كلياً يتضمن انظمة فرعية سياسية واقتصادية واجتماعية.

وبالمنظرون الاصوليون ان هذه الانظمة قادرة على مواجهة متغيرات العصر بكل امماطها وتفاعلاتها، لكونها نموذجاً متكاماً واصيلاً للتطور الحضاري للمجتمع العربي والاسلامي، وهذا الطرح جاء مضاداً للطرح الحضاري التغريبي الذي يدعى للأخذ بالحداثة الغربية كإنموذج للتطور الحضاري للمجتمع العربي والاسلامي في العصر الحديث، وبذلك تكون هذه الدعوة الاصولية بدلاتها هذه المطروحة بمثابة دعوة سياسية تحاول أن



تكون البديل الحضاري للإنفوج الغري الذي يتم استلهام بعض مكوناته النظامية، كأدلة لتحديث وتغيير الواقع العربي الإسلامي.

وهذه الدعوة اتخذت شكل طرح فكري عن طريق نصوص يغلب عليها التمسك بأصول الشريعة الإسلامية ومنطلقاتها، كما اتخذت على المستوى السلوك اليومي، شكل انماط خاصة للممارسات الطقوسية والعبادية، رافضة كل البدع واساليب الدروشة وما لحق بها من ممارسات دينية بعيدة عن جوهر الإسلام، أو في شكل سلوك سياسي تمثل بالخراط الأفراد في مجموعات دينية ذات طابع سياسي ترفع شعار "العودة الى الإسلام" و"الإسلام هو الحل" ⁽⁷⁰⁾.

أ_ العقلانية في فكر الاصوليين :

يمكن القول بأن الاصولية في ملامحها الاصلية دعوة تقوم على أولوية النص على العقل، فهي بذلك تعني الرجوع الى القرآن والسنة، والتحرى في الاجتهاد لمعرفة حكم الله من الكتاب والسنة ⁽⁷¹⁾.

فالنص يأتي اولاً، ثم يأتي دور العقل والاستنباط العقلي ثانياً، أي استنباط الاحكام الشرعية من الاصول الاسلامية وتطبيقاتها على الحياة المعاصرة.

وازاء هذا يمكن القول أن فكر الاصولية الاسلامية قد نظر الى العقل والعقلانية برأيه تختلف اختلافاً جذرياً عن رؤية الحداثة الغربية بوصف العقل والعقلانية احدى مقوماتها، فالتفكير الإسلامي الاصولي يعبد العقل مناط التكليف ودافعاً للشبهات والباطل، غير ان وجود الخالق، هو في حكم البديهيات ولا يحتاج الى دليل، اما اولئك الذين يطالبون بالادلة فهم مكابرلون لا تنفع معهم الادلة، كما ان الاحاطة بذات الله وحقائق الاشياء اكبر من ان تخيط به العقول البشرية ⁽⁷²⁾.

ويرى "حسن البنا" ⁽⁷³⁾، ان الادلة المنطقية غير كافية للتوصيل الى المعرفة بل أن المعرفة بحاجة الى فطرة سليمة تستقر فيها المعرفة الحقة " ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور" ⁽⁷⁴⁾، فالعقل البشري، في رأي الاصولية الإسلامية، وابتداء من عقل الرسول صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي، ليهتدي به وبهدي، كما ان وظيفة الرسول صلى الله عليه وسلم هي مجرد النقل الدقيق والتبلیغ الامین وعدم الجمع بين الذي يوحى به والتفكير البشري،

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

لكن العقل يتلقى ويدرك ويكييف ويطبق التصور الاهي في واقع الحياة، لكن موازين العقل ومقولاته يجب أن تستمد من هذا التصور، فما يحكم الانسان هو طبيعته المحددة لانه مخلوق حادث، ليس مطلقاً ولا أزلياً ولا أبداً، كما إن وظيفته وظيفة الخلافة في الارض لتحقيق معانٍ العبادة فيها⁽⁷⁵⁾.

ويتبع هذا التصور عند الاصولية الاسلامية للعقل في كون وظيفته وسائليه وان العقل يعمل كوعاء لما هو موجود، لهذا لا يجوز للعقل الضياع في محاولة ايجاد مفاهيم جديدة غير مرتبطة اساساً بالوحى وهذا ما يفسر لنا سبب رؤية المفكرين الاصوليين مثلاً للعقلانية الديكارتية في القرن السابع عشر، كتدخل الفكر الانساني في المفهوم الاهي⁽⁷⁶⁾.

لذا فإن المنهجية العقلانية التي اعتمدتها الجامعات المصرية والجامعات العربية الأخرى، واعتمدها المثقفون الذين درسوا في المدارس الحديثة المحلية او الذين استطاعوا ان يحصلوا على علومهم في الجامعات الاوروبية محاولين اشاعة عصر تنوير عربي لتحرير العقل من الجهل والخرافة كانت قد وسمت من قبل الاصولية الاسلامية بالاحاد⁽⁷⁷⁾.

وفي هذا الصدد يشير "حسن البنا" الى "طه حسين" ودعوته لتبني الحضارة الغربية واسسها ومقوماتها فيقول "وازدادت في مصر مظاهر التقليد واستفحلت حتى استطاع رجل من ذووي الرأي فيها ان يجهز بأنه لا سبيل الى الترقى الا بأن نأخذ بهذه الحضارة خيراً وشرها وحلوها ومرها وما يحب منها وما يكره وما يحمد منها وما يعاب⁽⁷⁸⁾"، وقد هاجم "البنا" في الوقت عينه الجامعة المصرية التي سلكت هذا السبيل بقدر ما أدى بها الى السير والاندفاع "وراء التفكير المادي المنقول عن الغرب بحذافيره، ووصف اساتذتها وطلابها بالتحلل والانطلاق من كل القيود"⁽⁷⁹⁾.

اما في الجانب الآخر(الشيعي) من فكر الاصولية الاسلامية ، يقدم الامام (الخميني)⁽⁸⁰⁾ تصوره للحكومة الاسلامية بناءً على حجج شرعية وعقلية، أي مارس الربط بين العقل والعقيدة معتبراً ان أي عمل لا يستند الى عقيدة لا يمكن ان يكون عقلانياً اصيلاً، وانما عقلانية ستكون تقنية⁽⁸¹⁾.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

اما بخصوص عقلانية العقيدة، فهي ترتبط في نظر الامام (الخميني) بالحق، وفي هذا يقول "عندما نصل الى حقيقة أي عقيدة تكون امام مطابقتها للعقلانية تماماً، ومن ثم فجميع الافعال والاعمال التي تستند الى هذه العقيدة هي عقلانية" (82).

ويفسر (محمد لاريجاني) هذا الربط الذي يمارسه الامام (الخميني) بين العقل والعقيدة بالاستناد الى الحق او الحقانية بالقول "ان النظام الاجتماعي المبني على الدين، وحسب الفكر الغربي، هو نظام غير عقلاني، وذلك انطلاقاً من مفهومي (الدين والتدين)، وعدّها من الظواهر الاجتماعية ذات الجذور التاريخية التي يمكن ان تخضع للبحث والتحليل لاكتشاف عللها، لكن الفكر الغربي لم يهتم بحقيقة الدين وصحته، لذلك فأمكانية حقانية الدين، تكمن مباشرة من امكانية البناء العقلاني للنظام الاجتماعي على اساس الدين" (83).

وفي هذا السياق يقول الامام الخميني "مرت القرون وعملاً الاستعمار، واجهزة دوائر التربية، ودوائر السياسة تنفث السموم في افكار الناس واخلاقهم حتى افسدواها والناس في ريب من امرنا بسبب هذه السموم، ومجتمعنا وحوزاتنا الدينية هي بدورها تحتاج الى اصلاح، ولابد كذلك من اجتناث جذور الافكار السقيمة الوافدة من الخارج" (84).

وهذا الاجتناث للافكار الوافدة من الغرب هو اجتناث انتقائي لا يشمل كل الافكار، وفي هذا يقول الامام الخميني " علينا ان نستفيد من ذوي الاختصاص العلمي والفنى فيما يتعلق بالاعمال الادارية والاحصائية والتنظيمية. واما ما يتعلق بالادارة العليا للدولة، وبشؤون بسط العدالة وتوفير الامن وقرار الروابط الاجتماعية العادلة، والقضاء والحكم بين الناس بالعدل، فذلك ما يختص به الفقيه، ويفنى فيه كل ايام حياته، وهو يملك ما يحفظ للناس حريةتهم واستقلالهم وتقديمهم، ضمن سياسة مستقيمة لا نفوذ فيها لاجنبي، ولا انحراف فيها الى يمين او يسار" (85).

إذاً فكر الغرب وعلومه في المجال التقني والمادي هو مقبول ولا بأس من تعلم خبراته وافكاره في هذا المجال، اما فيما يخص شؤون الحكم وادارة الدولة وتنظيم المجتمع، فافكار الغرب ستكون محض اباطيل، وهذا الموقف من العقل والعقلانية من قبل "البناء" وجامعة (الاخوان المسلمين) و من قبل الامام الخميني ، هو موقف عام لجميع مفكري



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

الاتجاه الإسلامي الاصولي المعاصر، اذ يعد جميع الطروحات التي لا تنطلق من الشريعة الاسلامية، وتعتمد على منطلقات عقلية وليدة التبشير والاستشراق والهيمنة الغربية، وتحدف الى ابعاد الدين عن واقع الحياة.

بــ الحرية في فكر الاصوليين :

يصعب للباحث في مجال الفكر الإسلامي الاصولي ايجاد نص مفكري هذا الاتجاه بشأن الحرية، فاذا ما كانت الحرية عند الفكر الإسلامي الاصلاحي واضحة المعالم بوصفه مرادف للعدل أو نقىض الاستبداد، فان الحرية في نصوص الفكر الاصولي لا يمكن ايجادها الا عن طريق النصوص التي قدمها مفكرو الاتجاه الاصولي والتي أعادوا فيها التنظير للعلاقة بين الحاكمين والمحكومين، على نحو يجري فيه الحد من سلطات الحاكمين، واجراء احكام التقيد الفردية عليها، وتمتع المحكومين بسلطات كانت مشمولة ضمن حيازة الحاكم.

وفي محاولتنا انتزاع نص موجود فيه مفردة الحرية بشكل صريح لم نرى سوى نص واحد عند مفكري الاتجاه الاصولي، وهو نص تعليق "حسن البنا" على الدستور المصري إذ يقول "لا بأس، من التسليم بالحكم الدستوري في مصر، ما دام لا يتعارض مع الاسلام، ففيما ينادي الدستور المصري لا تصطدم بالقواعد الاسلامية، فهي اما متماشية معها صراحة كالتالي الذي يقول (دين الدولة الاسلام) او قابلة للتفسير الذي يجعلها لا تتنافى معها كالتالي الذي يقول (حرية الاعتقاد مكفولة)"⁽⁸⁶⁾.

اما فيما يتعلق بعلاقة الحاكمين والمحكومين، فقد أباح "البنا" خلع الحاكم من قبل الامة ، غير أنه لم يقدم شروhat وافية عن طريقة الخلع والاستبعاد، فقط اكتفى بتقدیم شروhat تتضمن جانب النصح والارشاد والذي عده يتقدم على اجراء الخلع والاستبعاد⁽⁸⁷⁾.

اما "عبد القادر عودة"⁽⁸⁸⁾، فإنه يقدم شروhat لمفهوم "الاستخلاف" و"الخلافة"، يعيد فيها وعن طريقها ترتيب العلاقة بين الامة والسلطة، الا أن شروحاته والنصوص التي قدمها كانت تشوبها تناقضات حادة إذ يقول "أن مركز المستخلفين في الارض هو مركز الخليفة أو النائب، وان الخليفة او النيابة هي عن الله جل شأنه"⁽⁸⁹⁾.

ويبدو من هذا النص ان مركز الخليفة هو مركز النائب عن الله، وبذلك يكون قد ذهب مذهب الحكم او السلطة الالهية التي لا متسع لافراد الامة في مخالفتها او الاعتراض على احكامها.

الا أن "عودة" يذهب في نص آخر، الى نزع هذه الصفة من الحاكم، ويستعين في ذلك بآعادة تفسير الآية "واذ قال ربكم للملائكة اين جاعل في الارض خليفة"(٩٠)، إذ يقول "والاصل ان البشر كلهم مستخلفون في الارض استخلافاً عاماً، فهم نواب عن الله، ولكنهم لا يستطيعون ان يقيموا امر الله على ما ينبغي اذا كانوا افراد لا تربطهم رابطة، ولا يجمعهم سلطان يخضع له قويهم ويفيء اليه ضعيفهم، كما ان طبيعة الاجتماع تقتضي ان يقيموا حكومة تفصل بينهم في مشكلاتهم، وتتوب عنهم جميعاً في القيام بأمر الله، واذا كانت الحكومة نائبة عن الجماعة، وكان الخليفة او الامام هو مثل الحكومة الاول، فإنه يعدّ نائباً عن الجماعة كلها في وظيفة الخلافة لاقامة ما يجب على الجماعة كلها من اداء حق الله وانفاذ أمره"(٩١)، وفي هذا يكون الخليفة نائب عن الجماعة وليس نائباً عن الله، وهذا ما يشير اليه "عودة" فيقول "ولا يعدّ الخليفة نائباً عن الله جل شأنه الا بقدر ما يعدّ اي

فرد آخر على وجه الارض، واذا قيل ان الخليفة بنيابته عن الجماعة التي تنوب عن الله في هذا الوجه هي نيابة غير مباشرة ولم ينظر اليها في اقامة الخليفة، وما أقامت الجماعة الخليفة الا ليكون نائباً عنها"(٩٢).

وبذلك يصل "عودة" الى تقرير حق الامة في مراقبة الحاكم وحق عزله، لانه اصبح نائباً عن الجماعة، ويترتب على ذلك ما يلي(٩٣):-

- 1 _ ان الخليفة يستمد سلطاته من الجماعة.
- 2 _ للجماعة حق مراقبة الخليفة، ومنعه من الخروج عن حدود بنيابته فاذا خرج لها حق عزله.
- 3 _ للجماعة حق تقييد تصرفات الخليفة.
- 4 _ للجماعة حق رسم الطريق الذي يسلكه الخليفة في تأدية واجب النيابة عنها.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

ويرى "عودة"، ان رقابة الامة للحاكم عن طريق "الشوري"، اذ يمارس اهل الخل والعقد الذين هم "أهل الشوري" هذه الرقابة نيابة عن الامة، وفي هذا يقول "وما امر الله نبيه صلی الله عليه وسلم بالمشاورة حاجة منه الى رأيهم، وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل، وان يحملهم على الاقتداء بالرسول، وان يرفع اقتدارهم باشراكهم في الحكم، وتعويدهم على مراقبة الحكم، وان يجعل بين الحكم والاستئثار بالحكم" (94).

وبذلك تتساوی كلتا السلطتين، سلطة (أهل الشوري) و(سلطة الحاكم)، فكلاهما ينوب عن الامة، الا أن "عودة" حسم الموضوع تأكيداً منه لوحدة السلطة، فجعل من طاعة الامة واهل الشوري، واجبة للامام او الخليفة، وفي هذا يقول "فاذما قمت المبادعة وانعقدت الامامة، ووجب ان يقوم الامام بامر المسلمين، كان على أهل الشوري وعلى الامة بصفة عامة ان يسمعوا للامام ويطيعوه في حدود طاعة الله، اما اهل الشوري فعليهم ذلك التزاماً بالبيعة التي بایعوا، واما افراد الامة فالتزاماً ببيعة نوافهم الذين ينوبون عنهم ويعثثونهم وهم أهل الشوري" (95).

وبذلك تتقلص مساحة الحرية لاهل الخل والعقد، فلا يستطيعون تشكيل سلطة تراقب أعمال الخليفة ولا يستطيعون عزله، طالما وجب عليهم طاعة الخليفة، فأصبحت سلطة الخليفة هي الراجحة.

وكان "ابو الاعلى المودودي" (96)، قد سبق الى نوع صفة النائب عن الله عن الخليفة عن طريق تأويله الذي يستند الى الآية "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالات ليستخلفهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم" (97)، فيقول "ان الله قد وعد جميع المؤمنين بالاستخلاف، ولم يقل ان يستخلف احد منهم، فالظاهر من هذا أن المؤمنين كلهم خلفاء الله، وهذه الخلافة التي اوتتها المؤمنين خلافة عمومية لا يستبد بها فرد واسرة او طبقة، بل كل مؤمن خليفة عن الله، وكل واحد مسؤول امام ربه من حيث كونه خليفة" (98).

ويرى المودودي "ان جمهور المسلمين-الخلفاء- قد اختاروا رجالاً هو افضلهم واتقاهم وادعوه ما بيدهم من أمانة الخلافة، واما تسميته بالخليفة فليس معناه انه هو الخليفة وحده، بل معناه ان خلافة المسلمين العمومية اصبحت مركزة في ذاته" (99).



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

وبذلك فهو مسؤول عند الله في جانب، وبجانب آخر مسؤول عند عامة المسلمين الذين فوضوا إليه أمر الخلافة، وبقدر ما يكون الخليفة مسؤول قبالة جماعة المسلمين فإنه يوجه إليه النقد، إذا ما ظهرت أخطاء في سياساته والزلات في حياته، فهو يعزل إذا شاءت الأمة⁽¹⁰⁰⁾.

وبالرغم من فسحة الحرية التي اعطتها "المودودي"، للجماعة المسلمين في توجيه النقد للسلطة القائمة وعزمها اذا وجب الامر، الا أنه يعود لیناقض هذا القول، عن طريق حسم الامر لمصلحة وحدة السلطة وصلاحيتها المطلقة.

وفي هذا يقول "فإذا ما أنتخبوه فهو (الخليفة) ولـي الامر المطاع في حكمه ولا يعصى له امر ولا نهي، ويعتمد عليه في تنفيذ الاوامر اعتماد كاملاً، ما دام يتبع الشريعة ويحكم بالكتاب والسنة"⁽¹⁰¹⁾. ولكن يوفق "المودودي"، بين اطلاقية السلطة للأمير أو الخليفة وبين حق المسلمين في ابداء الرأي أو جب على صاحب السلطة المشاورة في الامر⁽¹⁰²⁾، ولكن حق ابداء الرأي عن طريق الشورى لا يعني الزامية لها لصاحب السلطة لأن "الأمير له الحق في ان يوافق الأقلية او الأغلبية في رأيها، وكذلك له أن يخالف اعضاء المجالس كلهم ويقضى رأيه"^٦.

اما بالنسبة للحرية في فكر الامام الخميني، فلا نرى حيزاً واسعاً لهذا المفهوم ، الا بقدر تعلق هذا الامر في التخلص والتحرر من الاستعمار والتغذى الاجنبي اما بالنسبة لحرية الافراد والمواطنين، فتكمن عن طريق تحكيم القانون الاهي، وفي هذا يذهب الامام الخميني للقول "ان ذلك الفقيه الذي ينصب لقيادة الامة هو ذلك الفقيه الذي يريد كسر الدكتاتورية وتوجيه الجميع للانضواء تحت بيرق الاسلام وحكم القانون، فحكومة الاسلام حكومة القانون، أي القانون الاهي، وقانون القرآن والسنة، فالحكم تبع القانون، أي ان النبي (صلى الله عليه وسلم) نفسه تابع للقانون، وكذلك أمير المؤمنين نفسه تابع للقانون، ولا احد يخالفه قيداً مطلقاً ولا يستطيع ذلك"⁽¹⁰⁴⁾، وبالتالي فأن ما يفرضه القانون على النبي والامام المعصوم سوف يفرض على من بعدهم أي الفقيه العادل.

الخاتمة والإستنتاجات

لقد توصل الباحث الى مجموعة من الاستنتاجات منها :



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

- 1 _ إن العقلانية كمفهوم تمثل منحى فلسفياً يؤكد أن الحقيقة يمكن أن تكتشف بشكل أفضل باستخدام العقل والتحليل الواقعي وليس بالإيمان والتعاليم الدينية ، و للعقلانية أوجه شبه مع حركات ثقافية أخرى هي : الإنسانية واللادينية ، وجه الشبه يتجلّى أساساً في محاولة إنشاء إطار للتوجهات الفلسفية والاجتماعية بمنأى عن المعتقدات الدينية والغبية ، والعقلانية جاءت في فترة معينة سميت بعصر العقلانية (Age of Reason) مصطلح يشير إلى القرن السابع عشر في الفلسفة الأوروبية غالباً ما يُعد عصر العقلانية جزءاً من عصر أكبر الا وهو عصر النهضة ، وواصلت العقلانية نوهاً في عصر التنوير، وللعقلانية جذورها المستمدّة من عصر فلاسفة الإغريق وعلى رأسهم أرسطو طاليس وسقراط .
- 2 _ ان النزعة العقلانية في الفكر الإسلامي لها جذورها التاريخية مثلاً في فكر المعتزلة و ابن رشد .
- 3 _ العقل في الفكر الإسلامي، يبرر الوحي ويفسره، ويبقى لصيقاً به إلى حد التلازم معه، بوصفه في البداية قوة تبرير لقضايا الوحي، لكنه لا يكتفي بوظيفة التبرير والتفسير للوحي، وسرعان ما كان يمارس عقلانيته ويصبح فعالية لا تقتصر على حدود التبرير والتفسير، بل يتجاوز هذه المهمة والوظيفة ليصبح قوة صياغة للوحي، وهذه القوة بالرغم من أنها تعتمد الوحي إلا أنها تذهب به حيث تقضي متطلبات العقل.
- 4 _ ان الحرية (الليبرالية) في أوروبا تمثل حق الإنسان في تقرير شؤونه المدنية دون اكراه او قيد، وتوفير ارضية تعين شرعية السلطة السياسية إلى جانب توفر المناخ المناسب لرفع المحدّدات عن الممارسات الاقتصادية وتشكل أيضاً منطلقاً للتعبئة الایديولوجية.
- 5 _ الحرية (الليبرالية) في أوروبا مثلت في بدايتها مطلب اقتصادي ولكن سرعان ما تحولت إلى فلسفة إجتماعية وسياسية .
- 6 _ ان الدعوة لحرية الإنسان، ترافقت مع بروز مفهوم اساسي هو حرية "المجتمع المدني" واستقلاله في علاقته الداخلية عن الدولة وعن كل المؤسسات الأخرى كالكنيسة وغيرها، إذ تقضي فاعالية الممارسة الليبرالية ان لا تكون جميع السلطات مرتکزة في سلطة الدولة اي لابد من وجود دوائر من العمل مستقلة استقلالاً ذاتياً عن السلطة العامة



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

للدولة مثل "النقابات، المراكز العلمية والبحثية، الأحزاب، المراكز التجارية"، و لاتخضع قواعده سلوكها للسلطة السياسية بل تتمفصل بين الشعب و السلطة.

7 _ ان الفكر الإسلامي الاصلاحي حاول التوفيق بين الرؤية الإسلامية وبين مقتضيات التطور التي تقدمها الحضارات والافكار الأخرى، من خلال اعادة تفسير النصوص الإسلامية مع الحفاظ على سلامة منطلقاتها الفكرية، أي أن مفكري الاصلاح حاولوا قدر الامكان أن يكونوا منسجمين مع أنفسهم كمفكرين إسلاميين، فيبذلوا جهداً من أجل التقريب بين ما يمكن استعارته من حداثة أوروبا وبين أصول الفكر الإسلامي.

8 _ أشكالية الفكر الإسلامي الاصلاحي تكمن في فهم الجدلية بين الشرق والغرب، على أنها مواجهة مع الاسلام كدين لا مع الاسلام كمدينة وفكر، لم يكن لهذا الفكر القدرة على التمييز بين الاسلام كدين ثابت ومغلق من جهة وبين المدينة الاسلامية من جهة أخرى بحيث يحافظ على مطلقية الاسلام وثباته كما ينبغي أن يحافظ، ويجري التعاطي مع الغرب مدينة بمدينة وفكراً بنسيباً بنسيبي وبين تاريخ وتاريخ وحركة وحركة أخرى، لذلك نلاحظ في الفكر الإسلامي الاصلاحي استخدام مضطرب للمفاهيم والمصطلحات هي من نتاج منظومة الحداثة الغربية ودمجها بصورة منتخبة بمفاهيم الشريعة الاسلامية بصورة مزدوجة حيث إستعمال مفاهيم العقلانية، الحرية، والدستور، والبرلمان جنباً إلى جنب مع مفاهيم الشوري، البيعة، وأهل الحل والعقد، والاجماع.

9 _ أن الناقضات التي رافق تنظير مفكروا الاصولية الاسلامية، فيما يخص مفهوم العقلانية و الحرية و علاقة السلطة بالشعب أي الحاكم بالحكومين، وكذلك اهمالم لمسألة الحرية السياسية، كان نتيجة لعوامل عدة، منها ضغط الإنفوذج الحداثي الغربي بنظمته السياسية المستمدّة شرعيتها من الاليات الديمقراطية، مما أوّجب على مفكروا هذا الاتجاه، اعادة قراءة النصوص القرآنية وتأويلها بصورة مختلفة عن قراءتها وتأويلها من قبل، لكي يتم لهم اضفاء الشرعية على نموذج الدولة والسلطة الاسلامية الغائية والتي يطمحون إليها، كما أن ضعف الامة وتفككها وحالة التجزئة والسيطرة الاستعمارية الغربية وغياب السلطة والدولة الاسلامية بعد الغاء الخلافة العثمانية، جعل مفكروا الاتجاه الاصولي، يتّظرون للدولة الاسلامية وسلطتها بصورة تبدو فيها أكثر قوة وتماسك، وإيماناً منهم

بوحدة السلطة وعدم تجزئتها، مما اضفى طابع التنظير للسلطة المطلقة بحمل نتاجهم الفكرية.

10 – نجح الفكر الإسلامي الاصلاحي في تبيئة و تأصيل مفهومي العقلانية و الحرية ضمن منظومة الفكر الإسلامي و لو نسبياً ، ساعده في ذلك غلبة الجانب المعرفي والثقافي لأغلب مفكري هذا الاتجاه ، و هذا ما يتمشى مع فرضية البحث .

11 – لم يوفق الفكر الإسلامي الاصولي في تبيئة و تأصيل مفهومي العقلانية و الحرية ضمن منظومة الفكر الإسلامي ، و ذلك لغلبة الجانب الايديولوجي و الديني لأغلب مفكري هذا الاتجاه ، و هذا ينقض فرضية البحث .

المواضيع

(1) منير علبيكي، المورد، ط21، بيروت، دار الملايين، 1987، ص580.

(2) المصدر نفسه، ص763.

(3) حسن حنفي ، التراث العصر الحداثة، ج 1 ، ط 2 ، القاهرة ، دار قباء للنشر والتوزيع ، 1998 ، ص395.

(4) محمد سبيلا، دفاعاً عن العقل والحداثة، ط1، بغداد، مركز دراسات فلسفة الدين ، 2004 ، ص27.

(5) بومدين بوزيد وآخرون، قضايا التبوير والنهضة في الفكر العربي المعاصر، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص91.

(6) مطاع صفدي، نقد العقل الغربي، ط1، بيروت، مركز الانماء العربي، 1990، ص67.

(7) ديكارت (Descartes) (1596-1650م):- فيلسوف وفزيائي ورياضي فرنسي، يعد مؤسس الفلسفة الحديثة المبنية على الشك والاستدلال والتجربة واعتماد العقل كأساس ومرجع في كل شيء وللمزيد انظر موقع الموسوعة الحرة (ويكبيديا) على الرابط: <http://ar.Wikipedia.org/wiki/D4>.

(8) مطاع صفدي، مصدر سبق ذكره، ص67.

(9) دعمانوبيل كانت (kany) (1724_1804م):- فيلسوف الماني، يعد أحد أعظم فلاسفة عصر التبوير الدعوة الى تمجيد العقل كأساس ومرجع في كل شيء وللمزيد انظر موقع الموسوعة الحرة (ويكبيديا) على الرابط: <http://ar.Wikipedia.org/wiki/D2>.

(10) مطاع صفدي، مصدر سبق ذكره، ص224.

(11) برهان غليون، نقد السياسة. الدولة والدين، ط3، بيروت، المركز الثقافي العربي، 2004، ص449.

(12) فرقة من الفرق الإسلامية وتسمى (أهل العدل والتوجيد)، للمزيد انظر محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، ط2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1984، ص199.

(13) المصدر نفسه ، ص207.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

(14) المصدر نفسه ، ص 207.

(15) للمزيد من التفصيل انظر: نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ط١، بيروت، المركز الثقافي العربي، 2000، ص 41، وكذلك انظر : محمد عابد الجابري، بنية العقل العربي، سلسلة نقد الفكر العربي، ط٥، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1995، ص 140.

(16) محمد أركون، قضايا في نقد العقل الديني، ترجمة : هاشم صالح، ط٢، بيروت، دار الطليعة، 2000، ص 49_50 .

(17) الليبرالية (**liberalism**): اشتقت الكلمة ليرالية من **liber** وهي كلمة لاتينية تعني (الحرز)، الليبرالية حالياً مذهب او حركة وعي اجتماعي سياسي واقتصادي تحالف لتحرير الانسان كفرد وجماعة من القيود واذا ما كان هناك قيود فهي قيود دستورية بأرادة الفرد أي هي حرية مقيدة بـدستور على وفق ارادة العقد الاجتماعي، والليبرالية تأخذ بعد سياسي واجتماعي واقتصادي، بدأـت في جانبها الاقتصادي على يد (فيفيوقراط) تحت مبدأ (دعاـه عملـه يـمر) ثم تطورت على الجانب السياسي والاجتماعي، وبعد (جان لوـك) اول المنظرين للفلسفة الليبرالية وللمزيد انظر: عبد الوهاب الكيـالي، الموسوعـة السياسيـة، ط١، بيـروـت، المؤسـسة العـربـيـة للـنشرـ، 1974، ص 18.

(18) عزيـز العـظمـةـ، العـلـمانـيـةـ منـ منـظـورـ مـخـلـفـ، ط٢ـ، بيـروـتـ، مرـكـزـ درـاسـاتـ الـوـحدـةـ العـرـبـيـةـ، 1998ـ، صـ 30ـ32ـ.

(19) المجتمع المدني (**Civil society**):- مفهوم رافق تطور الحداثة الاوروبية، وصيغ بعدة صياغات على يد جان لوـك و هوـبـسـ وهـيـغـلـ وـماـرـكـسـ وـكـرامـشـيـ ويـقـصـدـ بهـ "ـجـمـوـعـةـ النـظـيـمـاتـ وـالـهيـنـاتـ التـطـوعـيـةـ تـتـشـأـ لـتحـقـيقـ مـصـالـحـ اـفـرادـهاـ اوـ لـتقـدـيمـ خـدـمـاتـ لـلـمـوـاـطـنـيـنـ اوـ لـمـارـاسـةـ اـنـشـطـةـ اـنـسـانـيـةـ مـتـنـوـعـةـ وـتـلتـزـمـ فـيـ وـجـوـدـهاـ وـنـشـأـقـاـقـيـمـ وـمـعـايـرـ الـاحـترـامـ وـالتـراـضـيـ وـالتـسـامـحـ وـالـادـارـةـ السـلـمـيـةـ وـاحـترـامـ حـقـ التـنوـعـ وـالـاخـلـافـ.ـ نـفـاـلـاـ عنـ:ـ عـبـدـ الغـفارـ شـكـرـ،ـ المجتمعـ المـدـنـيـ فيـ الـوـطـنـ العـرـبـيـ،ـ عـلـىـ الرـابـطـ:

<http://www.rezgav.com/debat/show.Art.asp>

(20) كـريمـ اـبـوـ حـلاـوةـ، اـشـكـالـيـةـ مـفـهـومـ الجـمـعـيـهـ المـدـنـيـ، ط١ـ، دـمـشـقـ، دـارـ الـاهـلـيـ، 1998ـ، صـ 44ـ.

(21) المصدر نفسه، ص 45.

(22) كـريمـ اـبـوـ حـلاـوةـ ، مـصـدرـ سـيـقـ ذـكـرـهـ ، صـ 45ـ.

(23) عـزـيزـ العـظـمـةـ، مـصـدرـ سـيـقـ ذـكـرـهـ، صـ 5ـ.

(24) كـريمـ اـبـوـ حـلاـوةـ، مـصـدرـ سـيـقـ ذـكـرـهـ، صـ 27ـ.

(25) محمد طـهـ بـدوـيـ، النـظـرـيـةـ السـيـاسـيـةـ، ط١ـ، القـاهـرـةـ، دـارـ التـعاـونـ، 1986ـ، صـ 121ـ.

(26) محمد عـابـدـ الجـابـريـ، قضـاياـ فيـ الـفـكـرـ الـمـعاـصـرـ، ط٢ـ، بيـروـتـ، مرـكـزـ درـاسـاتـ الـوـحدـةـ العـرـبـيـةـ، 2003ـ، صـ 70ـ.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

- (27) الافغاني، جمال الدين (1839-1897م): هو المفكر والناشط المسلم الاكثر بروزاً الذي بدأ العملية الاصلاحية في العالم الاسلامي على المستوى الفكري، وقد وصف الافغاني بأنه حكيم الشرق او انه من ايقظ الشرق من سباته، ولد في افغانستان، نظر للخلافة العثمانية كمصدر وحدة المسلمين. ونشط في الدعوة للجامعة الاسلامية. سافر الى باريس عام 1883م إذ نشر مجلته آنذاك (العروة الوثقى). اعتبر الافغاني بأن الاسلام والعلم متوافقان، اذ ان الاسلام لم يرد خنق العلم او توثيق الحرية الفكرية، آمن الافغاني بضرورة ترويج مذهب الارادة الحرة كوسيلة لتحقيق الحرية الدينية والسياسية بالإضافة الى التقدم، ويرى الافغاني انه على الفكر الاسلامي ان يوظف الحداثة عملياً لكي يحيي الاسلام، كما دعى الى اعادة النظر في الفكر الاسلامي ايضاً لكي يشمل الديمقراطية والحكومة الدستورية، وقد رکز رکز اراءه السياسية والايديولوجية على ضرورة اصلاح الدولة الاسلامية عن طريق الدعوة الى الجامعة الاسلامية، وطالب بالتمسك بالعدالة والشوري كركيبين رئيسيين للحكم الحديث. انظر: أحمد الموصلي، موسوعة الحركات الاسلامية في الوطن العربي و ايران و تركيا ، ط1،بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 164-165.
- (28) محمد عبده (1849-1905م): احد ابرز المفكرين المصلحين الاسلاميين، تخرج من الازهر الشريف، ارتبط بصداقه مع الافغاني ونشرما معاً من باريس مجلة (العروة الوثقى) في عام 1889، عاد الى مصر واصبح قاضياً عام 1899 ، واصبح فيما بعد مفتى الديار المصرية، حاول اعادة تفسير الاسلام في ضوء الحداثة وتتجاهل الفسirيات التقليدية. وللمزيد انظر: احمد الموصلي، مصدر سبق ذكره، ص 339-340.
- (29) نقاً عن: حسن حنفي و آخرون ، حصيلة العقلانية والتباير في الفكر العربي المعاصر ، ط 1 ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2005 ، ص 142 .
- (30) شربل داغر وآخرون، مقدمات لبيرالية للحداثة ، ط 1، بيروت، المركز الثقافي العربي، 2000، ص 54.
- (31) محمد عبده، رسالة التوحيد، دراسة وتحقيق محمد عمارة، ط 4 ، بيروت، الحداثة العربية للدراسات والنشر، 1981، ص 164.
- (32) المصدر نفسه، ص 74-76.
- (33) محمد عبده ، الاعمال الكاملة، دراسة وتحقيق : محمد عمارة، ج 6، بلا، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1972، ص 300-308.
- (34) شربل داغر وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص 57.
- (35) هشام شري، المثقفون العرب والغرب، بلا، بيروت، دار النهار، 1978 ، ص 48-49.
- (36) المصدر نفسه، ص 56.
- (37) محمد جابر الانصاري، تحولات الفكر والسياسة في المشرق العربي، 1930-1970 ، ط 2، الكويت، دار المعرفة، 1980 ، ص 13-14.
- (38) رفاعة رافع الطهطاوي (1801-1873م):- من رواد الفكر العربي الاسلامي الاصلاحي الحديث الاوائل، اطلع على الافكار الاوروبية الحديثة عن طريق سفرته الى باريس وحاول التوفيق بين مبادئ العقيدة الاسلامية والافكار الحديثة الاوروبية، أعجب بأفكار (فولتير ورسو ومونتيسيكيو)، وكانت افكارهم لها أثراً واضحاً



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

- في افكاره . وللمزيد انظر: محمود فهمي حجازي، اصول الفكر العربي الحديث عند الطهطاوي، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، 1974، ص 21.
- (39) رفاعة رافع الطهطاوي، الاعمال الكاملة، تخلص الابرز في تلخيص باريز ، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، ج 2، ط 1، بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1973، ص 400.
- (40) المصدر نفسه، ص 299.
- (41) المصدر نفسه، ص 477.
- (42) عبد الرحمن الكواكبي (1854-1902م): مفكر وعلامة سوري رائد من رواد التعليم ومن رواد الحركة الاصلاحية العربية وكاتب ومؤلف ومحامي وفقيه شهير، ولد في حلب بسوريا من عائلة تنتد إلى النسب النبوى الشريف، عمل في الصحافة واصدر صحيفة "الشهباء" عام 1877 وهي أول صحيفة بالعربية، وتابع دراسته للحقوق، حارب الاستبداد، وعندما ضيق عليه من قبل السلطة سافر إلى مصر إذ ذاع صيته هناك، واهم ملقاته هي، طبائع الاستبداد وام القرى وغيرها من المخطوطات والكتابات، توفي في القاهرة، ويقال انه مات مسموماً في العام 1902 . وللمزيد انظر: عبد الرحمن الكواكبي، سيرة ذاتية، ط 1، بيروت، دار بيان، 1988 .
- (43) ليين، الفكر السياسي في لبنان وسوريا ومصر ، ترجمة: بشير السباعي ، ط 1، بيروت ، دار أبن خلدون، 1978، ص 136.
- (44) مجید خدوری، الانجاهات السياسية في العالم العربي، ط 1، بيروت، الدار المتحدة، 1972، ص 71.
- (45) جمال الدين الافغاني و محمد عبده، ط 1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1970، ص 66.
- (46) ليين، مصدر سبق ذكره، ص 156.
- (47) صلاح عيسى، الثورة العربية، ط 2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1972، ص 235.
- (48) المصدر نفسه، ص 234.
- (49) رفاعة رافع الطهطاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص 102.
- (50) المصدر نفسه، ص 96.
- (51) المصدر نفسه، ص 103.
- (52) المصدر نفسه، ص 433.
- (53) المصدر السابق ، ص 473-474.
- (54) المصدر نفسه، ص 474.
- (55) المصدر نفسه، ص 474.
- (56) المصدر السابق ، ص 474.
- (57) المصدر نفسه ، ص 474 .
- (58) المصدر نفسه ، ص 474 .
- (59) البرت حوراني، الفكر العربي في عصر النهضة، ترجمة : كريم عزقول ، ط 3، بيروت، دار النهار ، 1977، ص 97-96.



العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

(60) رفاعة رافع الطهطاوي، الاعمال الكاملة، ج 1، مصدر سبق ذكره، ص 516.

(61) خير الدين التونسي (1820-1890م): احد رموز النهضة والاصلاح في العالم العربي والاسلامي وبالتحديد في المغرب العربي، مفكر وسياسي وعسكري واداري، تقلد الكثير من المناصب الادارية والعسكرية وقام بعدة اصلاحات وقاوم حكم الاستبداد وعمل على اقامة العدل وساهم في وضع قوانين الشورى الذي اصبح رئيساً جلساها عام 1861م، ونتيجة للفساد الاداري في السلطة اعتزل العمل وتفرغ لكتابه حصيلة افكاره الاصلاحية في كتابه الشهير "اقوام المسالك في معرفة احوال الممالك". وللمزيد انظر: موقع الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الرابط:

<http://ar.Wikipedia.Org/wik>

(62) خير الدين التونسي، اقوام المسالك في معرفة احوال الممالك، دراسة وتقديم : معن زيادة ، ط 2 ، بيروت . المؤسسة الجامعية للنشر، 1985، ص 243-244.

(63) المصدر نفسه، ص 199-200.

(64) المصدر نفسه، ص 159-158.

(65) المصدر نفسه، ص 244.

(66) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد، الاعمال الكاملة، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، ج 2، بلا، القاهرة ، مطبعة القاهرة، 1975، ص 389.

(67) البرت حوراني، مصدر سبق ذكره، ص 325.

(68) عبد الرحمن الكواكبي، مصدر سبق ذكره، ص 393.

(69) عبد الرحمن الكواكبي، أم القرى، الاعمال الكاملة، دراسة وتحقيق : محمد عمارة، ج 1، بلا، القاهرة، مطبعة القاهرة، 1975، ص 153-154.

(70) سعيد اسماعيل علي، الفكر التربوي العربي الحديث، ط 2، الكويت، سلسلة عالم المعرفة، 1987، ص 68.

(71) مصطفى الفيلالي، الصحوة الاسلامية الدينية خصائصها. أطوارها- مستقبلها، ط 2، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 356.

(72) انظر: سيد قطب، هذا الدين، ط 7، القاهرة، دار الشروق، 1987، ص 6-7 وكذلك انظر: حسن البنا، عن الله وصفاته، مجموعة الرسائل، ط 4، بيروت، المؤسسة الاسلامية، 1984، ص 435-436.

(73) حسن البنا (1906-1949م): هو المؤسس والمرشد العام الاول للإخوان المسلمين في مصر واحد أكثر الزعماء المؤثرين في الحركات الاسلامية المعاصرة، قام ببلورة مفهوم الاسلام السياسي، طور البنا منظمة الاخوان المسلمين من جمعية الى حزب سياسي مع جدول اعمال سياسي لكي ينافس مع الاحزاب الأخرى عام 1942، إذ لم يرفض البنا الحياة الخزبية والبريطانية بقدر رفضه فساد الاحزاب المصرية وقت ذاك، اغتيال البنا عام 1949، وتعذر حركة الاخوان المسلمين التي اسسها البنا هي الحركة الام لكل الحركات الاسلامية الاخرى. وللمزيد انظر: احمد الموصلي، مصدر سبق ذكره ، ص 173-174.

(74) سورة النور، الآية 40؛ كذلك حسن البنا، عن عجز العقل، مجموعة الرسائل، مصدر سبق ذكره، ص 473.

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

- (75) المصدر نفسه ، ص 475.
- (76) انظر: احمد الموصلي، مصدر سبق ذكره، ص 52، وكذلك انظر: سيد قطب، معالم في الطريق، ط 13، القاهرة، دار الشروق، ص 11-14.
- (77) طارق البشري، الحركات السياسية في مصر، 1945-1952، ط 2، القاهرة، دار الشروق، 1983، ص 44.
- (78) حسن البنا، بين الامس واليوم، مجموعة الرسائل، مصدر سبق ذكره، ص 158.
- (79) نقاً عن: سعدي كريم سلمان، الخزينة في الفكر السياسي العربي الاسلامي، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 1989، ص 391.
- (80) آية الله روح الله الموسوي الخميني (1902-1989)م: ولد في خومين وهي مركز شيعي ديني رفيع المستوى من عائلة متدينة، وقتل والده بسبب معارضته لحكم الشاه إذ كان عمر الخميني بضعة أشهر، ودرس الخميني الفقه في مدارس معروفة، عارض حكم الشاه عام 1944م عن طريق كتاباته ونقده للأوضاع الاقتصادية، وانتقد تأثير القوى الأجنبية في ايران، شجع الامام الخميني الناس على التمرد ومجاهدة السلطة عام 1963م واعتقل بعدها وسجن، ثم أفرج عنه إذ نفي الى تركيا عام 1964، وبعدها الى العراق ثم توجه الى فرنسا، كان له تأثير على نفوس الجماهير وخصوصاً الفلاحين، وبعد من الاصوليين الراديكاليين إذ اوجد عقيدة ركزت على حакمية الله، والجهاد، الوحدة وتفسير السياسة عن طريق الدين، والتحريض على الثورة، بعد ثورة عام 1979م اصبح الخميني السلطة القانونية والسياسية العليا في ايران والمرشد الديني الاعلى والسياسي للدولة بموجب نظرية ولاية الفقيه. وللمزيد انظر:- احمد الموصلي، مصدر سبق ذكره، ص 286-287.
- (81) روح الله الموسوي الخميني، الكوثر، مجموعة الخطب المسجلة للامام الخميني التي تتضمن تسجيلاً وقائع الثورة الاسلامية خلال الاعوام 1962-1978)، ج 6، طهران ، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الامام الخميني ، ص 78.
- (82) المصدر السابق نفسه، ص 79.
- (83) محمد جواد لاريجاني، الحكومة: دراسات في شرعيتها وفاعليتها، ط 2، بيروت، مركز الغدير للدراسات والنشر، 2001، ص 212.
- (84) روح الله الموسوي الخميني، الحكومة الاسلامية، ط 3، طهران ، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الامام الخميني، 2003، ص 66.
- (85) المصدر نفسه ، ص 165.
- (86) حسن البنا، نظام الحكم، مجموعة رسائل الشهيد، مصدر سبق ذكره، ص 321.
- (87) المصدر السابق نفسه ، ص 395.
- (88) عبد القادر عودة (1906-1954)م:- قاضي وفقيه ودستوري واستاذ جامعي مصرى مشهور واحد منظري الاخوان المسلمين، له عدة مؤلفات منها: التشريع الجنائى الاسلامى، الاسلام واوضاعنا السياسية، الاسلام واوضاعنا القانونية، الاسلام بين جهل ابناءه وعجز علمائه، المال والحكم فى الاسلام، له الكثير من

العقلانية والحرية في الفكر الإسلامي

- الدراسات المترجمة لعدة لغات وكتب عن مؤلفاته الكثير من طلبة الماجستير والدكتوراه، تم اعدامه بعد احداث المنشية، والتي قيل انها محاولة اغتيال للرئيس جمال عبد الناصر، ويسببها اعدام هو وجموعة من تنظيم الاخوان المسلمين. وللمزيد انظر: عبد الله عقيل بن سليمان العقيل، من اعلام الدعوة والحركة الاسلامية المعاصرة، ط.3، القاهرة، دار التوزيع والنشر الاسلامية، 2006، ص523.
- (89) عبد القادر عودة، الاسلام واواعتنا السياسية، ط.7، القاهرة، دار التوزيع والنشر الاسلامي ،2005، ص28.
- (90) سورة البقرة ، الآية 30 .
- (91) عبد القادر عودة ، مصدر سابق ذكره ، ص87.
- (92) المصدر السابق نفسه، ص88.
- (93) المصدر نفسه، ص87.
- (94) المصدر نفسه، ص167.
- (95) المصدر نفسه، ص192.
- (96) ابو الاعلى المودودي (1903-1979م):- هو اصولي باكستاني واحد اكبر المفكرين الاسلاميين تأثيراً في الحركات الاسلامية الاصلوية في القرن العشرين، اثر المودودي في مفكريين اصوليين كبار مثل سيد قطب خصوصاً في تطوير مبدأي (الحاكمية والجاهلية)، اسس الجماعة الاسلامية في عام 1941م التي لعبت دوراً كبيراً في سياسة باكستان والهندي. وللمزيد انظر: احمد المصلي، مصدر سبق ذكره، ص396.
- (97) سورة النور، الآية .55.
- (98) ابو الاعلى المودودي، نظرية الاسلام السياسية، ط.3، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1981، ص54.
- (99) المصدر نفسه، ص62.
- (100) المصدر نفسه، ص63.
- (101) المصدر نفسه، ص71.
- (102) المصدر نفسه، ص55.
- (103) المصدر نفسه، ص56.
- (104) روح الله الموسوي الخميني، الكوثر، مجموعة الخطب المسجلة، ج13، ص183.

